

## قرارات وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٢١٨ لسنة ٢٠١٩

### **وزير العدل**

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤  
بنظام السجل العيني؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون  
السجل العيني؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢١٣٤ لسنة ٢٠٠١ بتعيين أقسام مساحية يسرى  
عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات:  
الدقهلية والغربيه والشرقية والإسماعيلية وكفر الشيخ والجيزة وأسيوط وسوهاج  
اعتباراً من ١٢/١/٢٠٠٢؛

وعلى قرارات وزير العدل أرقام ٦٢٧٧ لسنة ٦١٤٤ ، ٢٠٠٢ لسنة ٢٠٠٣ ،  
٦٨٦٨ لسنة ٦٨٦٨ ، ٢٠٠٤ لسنة ٨٢٤٧ ، ٢٠٠٥ لسنة ٩٧١٠ ، ٢٠٠٦ لسنة ٥١٧٠ ،  
١١١٢٧ لسنة ١١١٢٧ ، ٢٠٠٧ لسنة ١١٢٣٨ ، ٢٠٠٨ لسنة ١٢٩١٨ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٣٩٣٧ ،  
لسنة ٢٠١٠ ، ١١٢٢٧ ، ٢٠١١ لسنة ٩٤٢٨ ، ٢٠١٢ لسنة ٩٦١٩ ، ٢٠١٣ لسنة ٩٦١٩ ،  
١٠٥٤٦ لسنة ١٠٥٤٦ ، ٢٠١٤ لسنة ٩٦٩٨ ، ٢٠١٥ لسنة ١٠٧٣٤ ، ٢٠١٦ لسنة ١٠٩٧٥ ،  
لسنة ٢٠١٧ ، ٢٠١٨ لسنة ١٠٦٢٥ ، ٢٠١٨ لسنة ١٠٦٢٥؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ١٩/١١/٢٠١٩؛

### **قرر:**

#### **(المادة الأولى)**

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظة:  
سوهاج بالنسبة للأقسام المساحية السقراية وكوم بدأر الصادر بها قرار وزير العدل  
رقم ٢١٣٤ لسنة ٢٠٠١ من ١٢/١/٢٠١٩ إلى ١٢/١/٢٠٢٠.

**(المادة الثانية)**

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها بالمادة (١٩) من قانون السجل العيني في الأقسام المساحية بالمحافظة المحددة بالمادة السابقة وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

**(المادة الثالثة)**

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الرابعة)**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٤/١١/٢٠١٩

وزير العدل

**المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم**